

الترخيص المذكور ما لم تجدد بمرسوم لمرة واحدة فقط ولأسباب معلقة.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ٨ كانون الأول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير التربية والتعليم العالي

الإمضاء: ريم كرامي

### مرسوم رقم ٢٠٣٥

الاجازة بفتح مدرسة خاصة في سوق الغرب  
(قضاء عاليه)

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور،

بناء على المرسوم رقم ١٤٣٦ تاريخ ١٩٥٠/٣/٢٣  
(نظام فتح المدارس الخاصة) وتعديلاته ولا سيما  
المرسوم رقم ٩٤٠٨ تاريخ ١٩٩٦/١٠/١٥،

بناء على الإستدعاء المقدم من السيدين موأيد منير  
مطر و وسام وهشام شبيب والمسجل بالرقم ١٢/١٥٨٦  
تاريخ ٢٠٢٣/٣/٧ والمتضمن طلب الإجازة لهما بفتح  
مدرسة خاصة كاملة في منطقة سوق الغرب العقارية  
(قضاء عاليه) بإسم «مايلز اهد سكول».

بناء على إقتراح وزير التربية والتعليم العالي،

يرسم ما يأتي:

المادة الاولى: أجاز للسيدتين موأيد منير مطر  
المولود العام ١٩٦٨ في منطقة مجدليا (قضاء عاليه)  
ووسام هشام شبيب المولود العام ١٩٩٩ في منطقة  
عالية (قضاء عاليه) فتح مدرسة خاصة كاملة المراحل،  
وللتقوية في بعض المواد وتعليم اللغات والكمبيوتر  
والرسم والموسيقى، نهائية، شتائية، خارجية، مختلطة  
مع حق التدريس صيفاً على العقار رقم ١٢٣٧/ من  
منطقة سوق الغرب العقارية (قضاء عاليه) بإسم «مايلز  
اهد سكول».

لا يحق للمدرسة المذكورة مباشرة التدريس قبل  
الحصول على الترخيص يعطى بقرار من وزير التربية  
والتعليم العالي، وتسقط الإجازة حكماً إذا لم يستحصل  
صاحبها خلال خمس سنوات من إعطائها على